* قال * { باب الرخصة للنساء في لبس الحرير والديباج والتحلى بالذهب } ذكر فيه حديث سعيد بن ابى هند (عن ابى موسى قال عليه السلام احل الحرير والذهب لاناث امتى) * قلت * ذكر عبد الحق في احكامه عن الدار قطني ان سعيدا لم يسمع من ابى موسى *